

اعمال التدقيق للرفع المساحى و مراجعة المناسيب التصميمية
لمشروع القطار الكهربائى السريع (الخط الاول)
للقطاع السادس من العلمين حتى فوكه (نطاق غرب الدلتا)

وزارة النقل
الهيئة العامة للطرق والكبارى
الإدارة المركزية لبحوث الطرق

XXZ

الهيئة العامة
للطرق و الكبارى
GENERAL AUTHORITY
FOR ROADS AND BRIDGES
(GARB)



دفتر الشروط والمواصفات لسنة ٢٠٢٥

اعمال التدقيق للرفع المساحى و مراجعة المناسيب التصميمية
لمشروع القطار الكهربائى السريع (الخط الاول)
للقطاع السادس من العلمين حتى فوكه (نطاق غرب الدلتا)

تاريخ المفاوضة: يوم / / ٢٠٢٥
عدد الصفحات التى يضمها الدفتر ()

دفتر المواصفات القياسية للهيئة العامة للطرق والكبارى لسنة
١٩٩٠ يعتبر متمماً لهذا الدفتر.

رئيس الإدارة المركزية
لبحوث الطرق

مهندس /
"منار عبد الهادى"

رئيس الإدارة المركزية
لمنطقة غرب الدلتا

العميد /
"هانى طه"

رئيس قطاع التنفيذ و المناطق
مهندس /
"محسن محمد زهران"

رئيس الإدارة المركزية
للشئون المالية و الإدارية و الموارد البشرية
الاستاذ /

"شكري فؤاد شكري"



اعمال التدقيق للرفع المساحى و مراجعة المناسيب التصميمية
لمشروع القطار الكهربائى السريع (الخط الاول)
للقطاع السادس من العلمين حتى فوكه (نطاق غرب الدلتا)
الباب الاول- الشروط العامة

اعمال التدقيق للرفع المساحى و مراجعة المناسيب التصميمية
لمشروع القطار الكهربائى السريع (الخط الاول)
للقطاع السادس من العلمين حتى فوكه (نطاق غرب الدلتا)

مادة ١ - عام :

١-١ مقدمة

-تعتبر شبكة الطرق من أهم المقومات التي تعنى بها الدول في العصر الحديث، لكونها الشرايين التي تمر من خلالها سلسلة متصلة من النشاطات التجارية و الزراعية والاجتماعية والثقافية و السياحية التي تعزز مسيرة الاقتصاد الوطني لدورها في تقديم الخدمات لقطاعات الإنتاج والخدمات الأخرى، و ما يعكسه ذلك من توفير فرص للعمل -ولذلك فإن مشاريع بناء الطرق تحتل المبادرة الأولى في برامج ومشاريع التنمية المستدامة لتحقيق معدلات أعلى في التنمية والنمو من خلال تأمين حركة نقل الركاب والبضائع بين كافة المدن والقرى ومناطق التنمية الجديدة المقترحة .

-و تنفيذاً لتوجيهات القيادة السياسية فقد تم إعداد المخطط المستقبلي لشبكة الطرق و الجمهورية وتحديد الأسبقيات المقترحة وكذلك وضع آليات تنفيذ الخطة وتم تكليف الهيئة العامة للطرق والكباري بجزء كبير من المشروع القومي وتم أسناد تنفيذ المشروعات بالأمر المباشر إلى بعض الشركات .

-لذا ترغب الهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري فى اختيار مكتب استشاري مؤهل لتقديم الخدمات الاستشارية الخاصة بالمشروع عاليه .

-ويقوم الاستشاري الذي يتقدم بعرضه بالاطلاع علي كافة المهام المنوط بها والمواد المذكورة بهذا الدفتر والذي يعد جزء لا يتجزأ من العقد المبرم بينه وبين الهيئة العامة للطرق والكباري ويشكل هذا الدفتر مع العقد وحدة واحدة ومكملاً لأحكامه ومفسراً لمواده .

٢-١ تعريفات

- كافة الكلمات والمصطلحات المستخدمة في هذا الدفتر تشير الي المعني المحدد خلاف ما يذكر ادناه .

-هذا وتشير الكلمات المفردة الي نفس معني الجمع لها والعكس صحيح .

أ- GARB أو صاحب العمل أو الطرف الأول أو الهيئة : تعني الهيئة العامة للطرق والكباري .

ب- الاستشاري أو الطرف الثاني او المكتب الاستشاري او المهندس : يعني الشخص أو الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين الذين أبرم صاحب العمل معهم عقد الخدمات الاستشارية ويشمل ذلك ممثليهم وخلفهم ومن يحل محلهم بموافقة صاحب العمل.

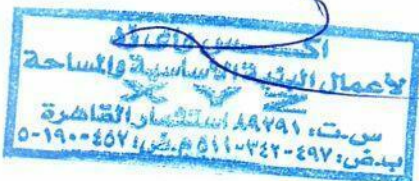
ت- الشركة المنفذة : تعني كل مقال قام بالتعاقد مع الطرف الأول لتنفيذ المشروع القومي.

المشروع : يعني (في حال ذكر الكلمة في هذا الدفتر دون أضافة تعريفية او توصيف) جميع الاعمال المطلوبة من الاستشاري طبقاً لعقد الاتفاق بينه وبين الهيئة وتشمل الأعمال جميع الأنشطة التي ستنفذ ومتضمنة إعداد الدراسات والتصاميم والأشرف على التنفيذ وضبط وتأكيد الجودة.

ث- الموافقة : تعني الموافقة الخطية بما في ذلك التأكيدات الخطية اللاحقة لأي موافقات شفوية سابقة .

ج- عقد الخدمات الاستشارية: يعني العقد الموقع بين الاستشاري والهيئة لتقديم الخدمات الاستشارية للمشروع .

و- عقد مقاوله : عقود المقاولات التي تبرمها الشركات المنفذة مع الهيئة لتنفيذ الطريق والأعمال الصناعية



اعمال التدقيق للرفع المساحي و مراجعة المناسيب التصميمية

لمشروع القطار الكهربائي السريع (الخط الاول)

للقطاع السادس من العلمين حتى فوكه (نطاق غرب الدلتا)

ح- أي كلمات او مصطلحات أخرى لم تعرف تعني المعنى الهندسي المتعارف عليه وفي حالة حدوث خلاف سوف يستخدم المعنى المطبق بالهيئة العامة للطرق والكباري بدون أي اعتراض من الاستشاري.

٣-١ وصف المشروع

اعمال التدقيق للرفع المساحي ومراجعة المناسيب التصميمية لمشروع القطار الكهربائي السريع الخط الاول للقطاع السادس من العلمين حتى فوكه (نطاق غرب الدلتا).

وبعد هذا العقد من عقود الخدمات الاستشارية بحيث يكون أداء الاستشاري للخدمات بوصفه مقاولا مستقلا يعمل لحساب نفسه وذلك سواء في العلاقة بين الطرفين أو بالنسبة لغيرهما ويكون الاستشاري من ثم مسئولا بالكامل عن جميع الخدمات التي يؤديها وكافة ما يترتب عليها من اثار او مطالبات

مادة ٣ - مهام الاستشاري

أ : ملخص المهام :

تتلخص مهام الاستشاري فيما يلي (بدون الإخلال بماورد ذكره تفصيلا في هذا الدفتر والتعاقد) :

- عناصر الخدمات الاستشارية :-

يلتزم الاستشاري بأعمال الرفع المساحي .

الأعمال المساحية :

-اعمال الرفع المساحي الدوري للتأكد من المناسيب التصميمية لكل طبقة طبقا لتعليمات المهندس المشرف وذلك باستخدام الاجهزة المتخصصة.

مادة ٤ - فرق عمل الاستشاري:

يلتزم الاستشاري بتوفير مجموعة عمل مناسبة لتغطية جميع مراحل وقطاعات تنفيذ المشروع وتقديمه للهيئة.

الدراسات واعمال الرفع المساحي :

يلتزم الاستشاري بالاستعانة بذوي الخبرة مع توفير مجموعة عمل يعتمد عليها الطرف الأول ويقدم بذلك برامج زمنية مفصلة لإتمام المهام المشار إليها في بند (مهام الاستشاري) .

ثانيا: التقارير النهائية:-

-يقدم الاستشاري ٢ نسخه علي اقراص مدمجه و(٥) نسخة ورقية لكل الاعمال

مادة ٥ - أتعاب الاستشاري :

المبلغ	الفئة	المهام
١٠ مليون جنية	المقطوعية	اعمال مساحية يتم بها التأكد من المناسيب التصميمية للقطاعات ويشمل الاعمال المساحية اللازمة لانتهاء جميع الاعمال بالقطاع وتسليمه نهائيا.

يتم التعاقد مع الهيئة للعملية المذكورة اعلاه على ان تكون القيمة المالية المذكورة بأمر الاسناد للقطاع المذكور اعلاه هي قيمة نهائية

و لا تقبل الزيادة لاي سبب من الاسباب ويتم الصرف المالي طبقا لمعدلات الانجاز في الاعمال للقطاع وحتى تسليم المشروع ابتدائيا مع تعليية نسبة (٥%) من القيمة الاجمالية للمكتب الاستشاري حتى نهو الأعمال وتسليم المشروع نهائيا (يتم صرفها بعد الأستلام النهائي).

- تحمل الاستشاري جميع الضرائب والدمغات والتأمينات والاستقطاعات....الخ للقوانين واللوائح المصرية وكذلك تكاليف ذوي الخبرة والاستشاريون واساتذه الجامعات والذين قد تري الهيئة الاستعانة بهم في انجاز اي من الاعمال محل هذا العقد علي الوجه الاكمل .



للقطاع السادس من العلمين حتى فوكه (نطاق غرب الدلتا)

مادة ٦ - نظام دفع الأتعاب :

- يحق للهيئة الأكتفاء بأى مرحلة من مراحل المشروع

مادة ٨ - مدة العقد :

مادة ٩ - مسئولية الاستشاري عن أعماله

- يتحمل الاستشاري الاثار الناتجة عن الاضرار التي تصيب الاخرين من جراء تنفيذ التزامات عقده.

مادة ١٠ - مدة ضمان الاستشاري لأعماله

مادة ١١ - القانون :-

- هذا الدفتر خاضع لأحكام الشروط الواردة بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم المناقصات والمزايدات وتعديلاته ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.

